

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧٢٦ لسنة ٢٠٠٩

بإنشاء السجن العمومي للرجال رقم (١)

بمنطقة القناطر الخيرية

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦١ في شأن اللائحة الداخلية للسجون وتعديلاته ؛

قرر :

- مادة ١ - يُنشأ سجن عمومي للرجال يسمى السجن رقم (١) بمنطقة القناطر الخيرية .
- مادة ٢ - تُنفذ في هذا السجن الأحكام الصادرة ضد الأشخاص الوارد ذكرهم
بالمادة الثالثة من القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون .
- مادة ٣ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ٢٨/٩/٢٠٠٩

وزير الداخلية

حبيب العادلي